

## صوْرٌ من احتسابِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ (2)

لازلنا نعيشُ مع صوْرٍ من احتسابِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ - رحمهُ اللهُ - ، والصورةُ التي معنا كانت سبباً لتأليفِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ - رحمهُ اللهُ - كتابَ " الصارمِ المسلولِ على شاتمِ الرسولِ - صلى اللهُ عليه وسلم - ، وكان تأليفُهُ بسببِ رجلٍ يدعى 'عَسَّافاً' ، وكان نصرانياً

أتركُ الإمامَ ابنَ كثيرٍ يروي لنا الواقعةَ بالتفصيلِ ، وما جرى لشيخِ الإسلامِ - رحمهُ اللهُ - بسببِها ، وكيف كان احتسابه ؟

قال ابنُ كثيرٍ في " البدايةِ والنهايةِ " ( 13/335 - 336 ) : " واقعةُ عَسَّافِ النصراني : كان هذا الرجلُ من أهلِ السويداءِ [ مكانٌ من جبلِ حورانِ ] ، قد شهد عليه جماعةٌ أنه سبَّ النبيَّ - صلى اللهُ عليه وسلم - ، وقد استجار عَسَّافُ هذا بابنِ أحمدَ بنِ حجي أميرِ آلِ عليٍّ ، فاجتمع الشيخُ تقي الدينِ ابنُ تيميةَ ، والشيخُ زينُ الدينِ

الفارقي شيخُ دارِ الحديثِ ، فدخلا على الأميرِ عز الدين  
أيك الحموي نائبِ السلطنةِ فكلماهُ في أمرهِ فأجابهما  
إلى ذلك ، وأرسل ليحضرهُ فخرجا من عنده ومعهما خلقٌ  
كثيرٌ من الناسِ ، فرأى الناسُ عسافاً حينَ قَدِمَ ، ومعهُ  
رجلٌ من العربِ فسبوهُ وشتموهُ . فقال ذلك الرجلُ  
البدوي : " هو خيرٌ منكم " - يعني النصراني - فرجمهما  
الناسُ بالحجارةِ ، وأصابت عسافاً ووقعت خبطةً قويةً  
فأرسل النائبُ فطلب الشيخين ابنَ تيميةَ والفارقي  
فضربهما بين يديه ، ورسم عليهما في العذراوية ، وقدم  
النصراني فأسلم ، وعُقد مجلسٌ بسببه ، وأثبت بينه  
وبين اليهودِ عداوةً ، فحُقن دمه . ثم استدعى  
بالشيخين فأرضاهما وأطلقهما ، ولحق النصراني بعد  
ذلك ببلادِ الحجازِ ، فاتفق قتلهُ قريباً من مدينةِ رسولِ  
الله - صلى الله عليه وسلم - ، قتلهُ ابنُ أخيه هنالك ،  
وصنف الشيخُ تقيُّ الدين ابنُ تيميةَ في هذه الواقعةِ  
كتابهُ " الصارم المسلول على ساب الرسول " .ا.هـ.

وقال أيضاً ابنُ كثيرٍ عن عاقبةِ الذي أجاز عسافاً

النصراني (13/360) : " وفيها - أي : سنة 694 هـ - : في

أواخر ربيع الأول جاء الخبر بأن عساف بن أحمد بن  
حجى ، الذي كان قد أجاز ذلك النصراني الذي سب  
الرسول قُتل ففرح الناسُ بذلك " .ا.هـ.

فبسببِ احتسابِ شيخِ الإسلامِ - رحمهُ اللهُ - على عَسَافِ  
النصراني ألف كتابهُ " الصارمُ المسلول " ، والذي عالج  
فيه شيخُ الإسلامِ - رحمهُ اللهُ - مسائلَ عدةَ من أهمها :  
حكمُ شاتمِ الرسولِ - صلى اللهُ عليه وسلم - ، ورجح -  
رحمهُ اللهُ - أن الساب يُقتلُ سواء كان مسلماً أو كافراً ،  
ويُعدُّ الكتابُ من أهم الكتبِ المصنفةِ في المسألةِ ،  
ومرجعاً لا يستغني عنه من أراد التحقيقَ في شتمِ  
الرسولِ - صلى اللهُ عليه وسلم - .

وأختمُ بكلامِ نفيسٍ لأبي حفصِ البزارِ في " الأعلامِ  
العليةِ " ( ص 22 ) عن مصنفاتِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ -  
رحمهُ اللهُ - ومنها " الصارمُ المسلول " فقال : " صنَّفَ  
عدةَ كتبٍ صغاراً وكباراً ، وذكر فيها ما احتاج إلى ذكره  
من الأحاديثِ والآثارِ وأقوالِ الصحابةِ وأسماءِ المحدثين  
والمؤلفين ومؤلفاتهم ، وعزا كلَّ شيءٍ من ذلك إلى

ناقله وقائليه بأسمائهم ، وذكر أسماء الكتب التي ذكر  
فيها ، وفي أي موضع فيها ، كل ذلك بديهة من حفظه  
لأنه لم يكن عنده حينئذ كتاب يطلعه ، وتُقبِت واعتُبرت ،  
فلم يوجد بحمد الله خللٌ ولا تغييرٌ ، ومن جملتها كتاب "  
الصارم المسلول على شاتم الرسول " ، وهذا من  
الفضل الذي خصه الله به " .ا.هـ.

---

### صورة ضوئية للمقال

[http://saaid.net/Doat/Zugail/images/!](http://saaid.net/Doat/Zugail/images/)

[cid\\_88655130528082005-1B9F.jpg](http://saaid.net/Doat/Zugail/images/cid_88655130528082005-1B9F.jpg)

### رابط المقال فر جريدة المدينة ملحق الرسالة

<http://www.almadinapress.com/index.aspx?>

[Issueid=1089&pubid=5&CatID=230&articleid=123686](http://www.almadinapress.com/index.aspx?Issueid=1089&pubid=5&CatID=230&articleid=123686)

كتبه  
عَبْدُ اللَّهِ بن محمد زُقَيْل